

من اوزن الزند اخرجت ناره فقلط وحققت ذلك
 لان الحقن للصبور هـ اللفظة
 يا باه الطبع وحقن على هذا القول اي القول بعدم اخص
 بالثريا ربي الشطر وهو جعل كل منطري البيت
 سبعة في الف لاختها اي السبعة التي في الشطر الاخر قوله
 سبعة في موضع المصدر اي سبعة لان الشطر
 نفسه ليس بسبعة وهو ما ذرت عنه لكل اسم
 من يوزن معتمداً بالثريا من ثقب في اليد اي رغب
 فيما يقرب من رضوانه مرتقب اي منتظماً وبه وخاف
 عقابه فالشطر الاول سبعة مبنية على الميم والثاني
 سبعة مبنية على الباء ومنها اربعة الغظ الموازنة وهي
 تسوي الفاصلتين اي الكسيتين الاضربتين من
 الفوتين او المصراعين والوزن دون التقفية
 وتمام مصفوفة وزراي مبنوتة فانه مصفوفة
 ومبنوتة متساوية وان في الوزن لا في التقفية اذ
 الاولي على اتمام والثانية على الفاء واخيرة بناء التانيث
 في الفاقية على ما نبهت في موضعه وطاره فله دون
 التقفية ان يجب في الموازنة عدم التسوي في التقفية

من اوزن الزند اخرجت ناره فقلط وحققت ذلك لان الحقن للصبور هـ اللفظة يا باه الطبع وحقن على هذا القول اي القول بعدم اخص بالثريا ربي الشطر وهو جعل كل منطري البيت سبعة في الف لاختها اي السبعة التي في الشطر الاخر قوله سبعة في موضع المصدر اي سبعة لان الشطر نفسه ليس بسبعة وهو ما ذرت عنه لكل اسم من يوزن معتمداً بالثريا من ثقب في اليد اي رغب فيما يقرب من رضوانه مرتقب اي منتظماً وبه وخاف عقابه فالشطر الاول سبعة مبنية على الميم والثاني سبعة مبنية على الباء ومنها اربعة الغظ الموازنة وهي تسوي الفاصلتين اي الكسيتين الاضربتين من الفوتين او المصراعين والوزن دون التقفية وتمام مصفوفة وزراي مبنوتة فانه مصفوفة ومبنوتة متساوية وان في الوزن لا في التقفية اذ الاولي على اتمام والثانية على الفاء واخيرة بناء التانيث في الفاقية على ما نبهت في موضعه وطاره فله دون التقفية ان يجب في الموازنة عدم التسوي في التقفية

في التقفية حتى لا يكون كوسر ومرفوعة واكوار ومرفوعة
 في الموازنة ويكون بين الموازنة والسبع مبانة الا
 على راي ابن الاثير فان شرط في السبع التسوي وفي
 الوزن وهو كلف في الاخير فمؤننه وقريب من الموازنة
 دون السبع وهو اخص من الموازنة واذا توى
 الفاصلتان في الوزن دون التقفية فان كان ما
 في احد الطرفين من الالفاظ والاشارة مثل ما يقابل
 من الطرفين الاخرى في الوزن سواء كان من التقفية
 او الاخر هذا النوع من الموازنة كما ايمانه وهي اخص
 بالثريا من ثقب في اليد اي رغب فيما يقرب من رضوانه مرتقب اي منتظماً وبه وخاف عقابه فالشطر الاول سبعة مبنية على الميم والثاني سبعة مبنية على الباء ومنها اربعة الغظ الموازنة وهي تسوي الفاصلتين اي الكسيتين الاضربتين من الفوتين او المصراعين والوزن دون التقفية وتمام مصفوفة وزراي مبنوتة فانه مصفوفة ومبنوتة متساوية وان في الوزن لا في التقفية اذ الاولي على اتمام والثانية على الفاء واخيرة بناء التانيث في الفاقية على ما نبهت في موضعه وطاره فله دون التقفية ان يجب في الموازنة عدم التسوي في التقفية

دون الحرف الاخير
 وبيان الموازنة
 وبيان الموازنة

من اوزن الزند اخرجت ناره فقلط وحققت ذلك لان الحقن للصبور هـ اللفظة يا باه الطبع وحقن على هذا القول اي القول بعدم اخص بالثريا ربي الشطر وهو جعل كل منطري البيت سبعة في الف لاختها اي السبعة التي في الشطر الاخر قوله سبعة في موضع المصدر اي سبعة لان الشطر نفسه ليس بسبعة وهو ما ذرت عنه لكل اسم من يوزن معتمداً بالثريا من ثقب في اليد اي رغب فيما يقرب من رضوانه مرتقب اي منتظماً وبه وخاف عقابه فالشطر الاول سبعة مبنية على الميم والثاني سبعة مبنية على الباء ومنها اربعة الغظ الموازنة وهي تسوي الفاصلتين اي الكسيتين الاضربتين من الفوتين او المصراعين والوزن دون التقفية وتمام مصفوفة وزراي مبنوتة فانه مصفوفة ومبنوتة متساوية وان في الوزن لا في التقفية اذ الاولي على اتمام والثانية على الفاء واخيرة بناء التانيث في الفاقية على ما نبهت في موضعه وطاره فله دون التقفية ان يجب في الموازنة عدم التسوي في التقفية

من اوزن الزند اخرجت ناره فقلط وحققت ذلك لان الحقن للصبور هـ اللفظة يا باه الطبع وحقن على هذا القول اي القول بعدم اخص بالثريا ربي الشطر وهو جعل كل منطري البيت سبعة في الف لاختها اي السبعة التي في الشطر الاخر قوله سبعة في موضع المصدر اي سبعة لان الشطر نفسه ليس بسبعة وهو ما ذرت عنه لكل اسم من يوزن معتمداً بالثريا من ثقب في اليد اي رغب فيما يقرب من رضوانه مرتقب اي منتظماً وبه وخاف عقابه فالشطر الاول سبعة مبنية على الميم والثاني سبعة مبنية على الباء ومنها اربعة الغظ الموازنة وهي تسوي الفاصلتين اي الكسيتين الاضربتين من الفوتين او المصراعين والوزن دون التقفية وتمام مصفوفة وزراي مبنوتة فانه مصفوفة ومبنوتة متساوية وان في الوزن لا في التقفية اذ الاولي على اتمام والثانية على الفاء واخيرة بناء التانيث في الفاقية على ما نبهت في موضعه وطاره فله دون التقفية ان يجب في الموازنة عدم التسوي في التقفية